

الحمد لله وسلام على عباده الذين اصطفى قال الامام احمد بن حنبل في كتاب الزهد له حدثنا هاشم بن القاسم قال حدثنا الاشعري عن سفيان قال قال طاووس ان المؤمن يقتنون في قلوبهم فيقتربون سبعاً فكانوا يستحبون ان يطعموا عندهم في تلك الايام وقال ابو انعم في الحلية حدثنا ابو بكر بن مالك حدثنا عبد الله بن احمد بن حنبل اني فذكره باسناده ومثله الا انه قال ان يطعم يبدلان يطعموا رجال هذا الاسناد رجال الصحيح وسفيان اذكر طاووس الا ان روايته مشهورة عن ابنه عبد الله لا عنه فاما ان يكون اخذ عن عبد الله بن طاووس عن ابيه او يكون اخذ عنه فان ذلك محتمل وهما هاتان مسيلتان من فني الحديث والاصول الاولى ان المفهوم المغنيين ان ما روي مما لا مجال للري فيه كالمعروف في الاخيرة فان حكمه الرغف لا الوقف وان لم يصرح الراوي بنسبته الي النبي صلى الله عليه وسلم قال العراقي في الالفية وصح وما اتى عن صاحب بحيث لا يقال راي حكمه الرغف على ما قال في المنطوق نحو من اتى الحاكم الرغف لهذا اثبتنا وهذا الحكم مطبق عليه بين اهل الحديث ثم ان كان الراوي الذي كان صحابيا كان الحديث من قبيل المرفوع المرسل فان صح الاسناد الي التابعي كان صحيحاً به عند الائمة الثلاثة مطلقاً وقد سئلت عن اعادة التسجيل بعد اليوم الاول هل هو تاسيس او تأكيد والجواب انه تأكيد وعن الحكمة في التكرار سبعاً وهذا اكتفي بالا

الجواب

الحمد لله وسلام على عباده الذين اصطفى قال الامام احمد بن حنبل في كتاب الزهد له حدثنا هاشم بن القاسم قال حدثنا الاشعري عن سفيان قال قال طاووس ان المؤمن يقتنون في قلوبهم فيقتربون سبعاً فكانوا يستحبون ان يطعموا عندهم في تلك الايام وقال ابو انعم في الحلية حدثنا ابو بكر بن مالك حدثنا عبد الله بن احمد بن حنبل اني فذكره باسناده ومثله الا انه قال ان يطعم يبدلان يطعموا رجال هذا الاسناد رجال الصحيح وسفيان اذكر طاووس الا ان روايته مشهورة عن ابنه عبد الله لا عنه فاما ان يكون اخذ عن عبد الله بن طاووس عن ابيه او يكون اخذ عنه فان ذلك محتمل وهما هاتان مسيلتان من فني الحديث والاصول الاولى ان المفهوم المغنيين ان ما روي مما لا مجال للري فيه كالمعروف في الاخيرة فان حكمه الرغف لا الوقف وان لم يصرح الراوي بنسبته الي النبي صلى الله عليه وسلم قال العراقي في الالفية وصح وما اتى عن صاحب بحيث لا يقال راي حكمه الرغف على ما قال في المنطوق نحو من اتى الحاكم الرغف لهذا اثبتنا وهذا الحكم مطبق عليه بين اهل الحديث ثم ان كان الراوي الذي كان صحابيا كان الحديث من قبيل المرفوع المرسل فان صح الاسناد الي التابعي كان صحيحاً به عند الائمة الثلاثة مطلقاً وقد سئلت عن اعادة التسجيل بعد اليوم الاول هل هو تاسيس او تأكيد والجواب انه تأكيد وعن الحكمة في التكرار سبعاً وهذا اكتفي بالا

الوهاب والحمد لله
وحده

ح